

**قرار مجلس المنافسة عدد 35/ق/2020
الصادر بتاريخ 08 ماي 2020
والمعلق باقتناء مجموعة شركات Tesca Group S.A.S لنسبة 100% من
حصص رأسمال وحقوق التصويت لشركة Faw Automotive Morocco
S.A.R.L**

إن مجلس المنافسة؛

بناء على القانون رقم 13-20 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 الصادر في 02 رمضان 1435 الموافق ل 30 يونيو 2014؛

وبناء على القانون رقم 12-104 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في 02 رمضان 1435 الموافق ل 30 يونيو 2014؛

وبناء على المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 08 صفر 1436 الموافق لفتح ديسمبر 2014 بتطبيق القانون رقم 12.104 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة؛

وبناء على المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 الموافق ل 04 يونيو 2015 بتطبيق القانون رقم 13.20 المتعلق بمجلس المنافسة؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باقتناء مجموعة شركات Tesca Group S.A.S لنسبة 100% من رأسمال وحقوق التصويت لشركة Faw Automotive Morocco S.A.R.L المتخصصة في صنع الإطار المعدني المستعمل في انتاج مساند رأس السيارات والمسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 104/ع.ت. / بتاريخ 17 دجنبر 2019؛

وحيث إنه تم التوقيع على مذكرة تفاهم بين الأطراف المعنية بخصوص عملية التركيز الاقتصادي المذكورة بتاريخ 25 و 27 دجنبر 2019؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 18 دجنبر 2019؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي في الموقع الإلكتروني للمجلس، وبإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 23 دجنبر 2020 والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتها حول مشروع عملية التركيز أعلاه؛

وحيث إن الفاعلين في السوق المعنية بمجال صنع وتسويق الإطار المعدني المستعمل في انتاج مساند رأس السيارات بالمغرب لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز هذه؛

وبناء على القرار رقم 88/19 بتاريخ 23 دجنبر 2019 القاضي بتعيين مقرر في الموضوع؛ وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 14 أبريل 2020؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا الخلاصات والتوصيات ومشروع القرار المنبثق عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 14 رمضان 1441 الموافق 08 ماي 2020؛

وطبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 13-20 المتعلق بمجلس المنافسة؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المواد 11 و 12 من القانون رقم 104-12 المشار إليه أعلاه؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، إذ تنص على أنه تنجز عملية تركيز حينما تندمج منشأتان أو عدة منشآت كانت مستقلة سابقا؛ أو حينما يقوم شخص أو عدة أشخاص، يراقبون منشأة واحدة على الأقل، بتولي المراقبة، بشكل مباشر أو غير مباشر، على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل؛ أو عندما تقوم منشأة أو عدة منشآت، بشكل مباشر أو غير مباشر، بتولي المراقبة على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل؛

وحيث إن هذه العملية تهدف الى اقتناء مجموعة شركات Tesca Group S.A.S لنسبة 100% من رأسمال وحقوق التصويت لشركة Faw Automotive Morocco S.A.R.L؛

وحيث إن هذه العملية تشكل تركيزا اقتصاديا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 12-104 المشار إليه أعلاه والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها؛

وحيث إن المادة 12 من القانون رقم 12-104 المشار إليه أعلاه، تلزم تبليغ أي عملية تركيز قبل إنجازها، كما هو منصوص عليه في المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 ، عندما يساوي أو يفوق رقم المعاملات الإجمالي العالمي، دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ سبع مائة وخمسون (750) مليون درهم، أو عندما يساوي أو يفوق رقم المعاملات الإجمالي، دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب من طرف اثنتين على الأقل من المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين المعنيين بعملية التركيز مبلغ مائتان وخمسون (250) مليون درهم، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في العقد أو موضوعا له أو مرتبطة به اقتصاديا خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، كون أسقف أرقام المعاملات المنصوص عليها في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 قد تم تجاوزها؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها لأحد الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 12-104 السالف الذكر وذلك لتجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحددة في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الطرفين المعنيين بعملية التركيز هما على التوالي:

الشركة المقنتية "Tesca Group S.A.S" هي شركة مساهمة مبسطة ذات مساهم وحيد خاضعة للقانون الفرنسي، متخصصة في صناعة وتسويق المنسوجات ومكونات المقاعد

لصناعة السيارات، تطمح من خلال هذه العملية إلى امتلاك وحدة لتصنيع الإطار المعدني المستعمل في انتاج مساند رأس السيارات بالمغرب واكتساب المعرفة والدراية في هذا المجال الصناعي مع تأمين انتاجها في المرحلة النهائية من هذا الجزء الأساسي لمقاعد السيارات الا وهي الإطار المعدني المستعمل في انتاج مساند الرأس قصد تطوير منتج أكثر ملاءمة لزيابائها؛

الشركة المستهدفة "Faw Automotive Morocco" هي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي متخصصة بشكل أساسي في إنتاج وتسويق الإطار المعدني المستعمل في انتاج مساند رأس السيارات بالمغرب؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق المنتج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق التبليغ المتعلقة بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه؛

وحيث إن السوق المعني يعرف بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إن الشركة المقتنية والشركة المستهدفة تمارسان نشاطين متكاملين عموديا، فالأولى متخصصة في صنع مساند رأس مقاعد السيارات، والثانية متخصصة في إنتاج الإطار المعدني المستعمل في انتاج مساند رأس مقاعد السيارات؛

وحيث إنه على ضوء هذا التكامل العمودي فإن السوقيين المعنيين كما تم تحديدهما هما سوق مساند رأس مقاعد السيارات، وسوق الإطار المعدني المستعمل في انتاج مساند رأس مقاعد السيارات؛

وحيث إن اقتناء شركة "Tesca Group S.A.S" لنسبة 100% من رأسمال وحقوق التصويت لشركة Faw Automotive Morocco S.A.R.L، لن يغير من الوضعية التنافسية الحالية في السوق المغربية المتعلقة بإنتاج الإطار المعدني المستعمل في انتاج مساند رأس السيارات بالمغرب، حسب التحليل الذي قامت به مصالح التحقيق بمجلس المنافسة استنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الفاعلين المعنيين بهذا المنتج؛

وحيث إنه، حسب تصريح الشركة المقتنية " Tesca Group S.A.S "، يندرج هذا المشروع في إطار استراتيجيتها الرامية إلى تنمية وتحسين استثمارات المجموعة على الصعيد الوطني والعالمي؛

وحيث إن اقتناء مجموعة الشركات " Tesca Group S.A.S " لشركة Faw Automotive Morocco S.A.R.L لا يمثل أي خطر للاندماج الأفقي في السوق المغربي المتعلق بإنتاج الإطارات المعدني المستعمل في إنتاج مساند رأس السيارات بالمغرب خاصة وأن معظم إنتاج Faw Automotive Morocco موجه للتصدير ؛

وحيث إن عامل التواجد قرب شركات صناعة السيارات وكذا منتجي مساند الرأس لمقعد السيارات لم يؤدي إلى هيمنة Faw Automotive Morocco على السوق المغربي المعني بالإطارات المعدني المستعمل في إنتاج مساند رأس مقاعد السيارات بالمغرب؛

وحيث إن الفارق بين أئمة الإطارات المعدني المستعمل في إنتاج مساند رأس السيارات المستوردة والمصنعة في المغرب يعتبر ضئيلا؛

وحيث إن الشركة التي تتوفر على أكبر حصة في متطلبات مصنعي السيارات من مساند رأس مقاعد السيارات في السوق المغربي تتوفر على مصنع لصناعة الإطارات المعدني المستعمل في إنتاج مساند رأس مقاعد السيارات بفرنسا، وبالتالي تتوفر على المهارات المعرفية والتقنية والمالية لصناعة الإطارات المعدني المستعمل في إنتاج مساند رأس مقاعد السيارات إذا اقتضى الأمر ذلك؛

وحيث إن مجمل إنتاج شركة Faw Automotive Morocco لا يكفي لتغطية حاجيات Tesca Group S.A.S في ما يخص الإطارات المعدني المستعمل في إنتاج مساند رأس مقاعد السيارات ؛

وحيث إن منافسي شركة Tesca Group S.A.S تفضل استيراد الإطارات المعدني المستعمل في إنتاج مساند رأس مقاعد السيارات عوض اللجوء لمنتجات Faw Automotive Morocco ؛

وحيث إن التداخل العمودي الناتج عن هذه العملية لن يساهم على المدى القريب وكذا المتوسط في إمكانية هيمنة Tesca Group S.A.S على سوق الإطارات المعدني المستعمل

في انتاج مساند رأس مقاعد السيارات بالمغرب وذلك نظرا لخاصية المعاملات التجارية مع صانعي السيارات والمبنية على عقود متوسطة الأمد يتم إبرامها وفقا لاستجابة العروض المقدمة للشروط والمواصفات المحددة من طرف صانعي السيارات؛

وحيث إن التداخل العمودي ما بين أنشطة الشركات أطراف عملية التركيز هذه لن يؤدي إلى هيمنة أو استحواذ شركة Tesca Group S.A.S على حصص السوق في مجالي صنع مساند رأس مقاعد السيارات الإطار المعدني المستعمل في انتاج مساند رأس مقاعد السيارات؛

وحيث إن التداخل العمودي ما بين أنشطة الشركات أطراف عملية التركيز هذه لن يؤدي إلى إغلاق سوق الإطار المعدني المستعمل في انتاج مساند رأس مقاعد السيارات في وجه الشركات المنافسة لشركة Tesca Group S.A.S، وذلك نظرا لطبيعة المعاملات بين الفاعلين في هذا المجال إذ أن هذه الأخيرة ومنافسيها تربطهم علاقات تجارية مبنية على التزود فيما بينهم حسب التخصص وتقديم أحسن العروض من حيث المواصفات والأثمنة؛

وحيث إن عملية التركيز الاقتصادي هذه لن تؤدي إلى أي تراكم في الحصص داخل السوق الوطني المعني، وبالتالي لن تؤثر على وضعية المنافسة فيها؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى: أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 104 /ع.ت.إ/2019، بتاريخ 17 دجنبر 2019 يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية: يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باقتناء مجموعة الشركات "Tesca Group S.A.S" لنسبة 100% من رأسمال وحقوق التصويت لشركة "Faw Automotive Morocco S.A.R.L".

الرئيس
ادريس الخراوي

